



منشور

إجراءات رقم (٥) لسنة ٢٠١٦

بالإطلاع على :-

- قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ٦٣ وتعديلاته .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٦ .
- قانون الاستيراد والتصدير ولائحته التنفيذية رقم (٧٧٠) لسنة ٢٠٠٥ .
- قانون تنظيم الإعفاءات الجمركية رقم (١٨٦) لسنة ٨٦ ولائحته التنفيذية رقم (٨٦١) لسنة ٢٠٠٥ .
- قرار وزير المالية رقم (٧١٤) لسنة ٢٠١١ بتعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الإعفاءات الجمركية .

وأشارة الى :-

- توصيات الجهاز المركزي للمحاسبات المؤرخ في ٢٠١٥/٣/١٨ .
- كتاب رئيس الادارة المركزية لجمارك القاهرة بالمنطقة الوسطى والجنوبية بتاريخ ٢٠١٦/١/١٧ .
- كتاب السيد الاستاذ/ القائم باعمال رئيس الادارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة رقم (٨٤٦/ ط) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٢ والمشار فيه الى موافقه السيد الدكتور/ وكيل اول الوزارة رئيس مصلحة الجمارك بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٤ نحو اصدار منشور اجراءات فى هذا الخصوص .

يرامى الالتزام بمايلى :-

- يتم البيع بمعارض الاسواق الحرة طبقاً لاحكام قانون تنظيم الاعفاءات الجمركية رقم (١٨٦) لسنة ٨٦ ولائحته التنفيذية رقم (٨٦١) لسنة ٢٠٠٥ المادة (٧) فيما يخص ضوابط الشراء للاستعمال الشخصى من الاسواق الحرة المقامه داخل الدوائر الجمركية .
- توحيد كافة السجلات الخاصة بالاسواق الحرة وتوحيد البيانات بها والتوقيع على السجل يوميا عقب انتهاء العمل اليومى من السيد/ مدير الجمرک او من ينيبه عقب انتهاء العمل اليومى .
- تتم اجراءات البيع بتقديم المشتري فاتورة الشراء للجنة الجمركية لمراجعة القيمة والبند والاعفاء (أن وجد) وعلى مأمور الجمرک التأكد من حضور الراكب شخصياً امامه {حيث ان الاعفاء شخصى} والتوقيع على الفاتورة بالاسم ثلاثى وواضح بعد التأكد من كتابه كافة بيانات الفاتورة مثل {اسم الراكب كاملاً - تاريخ الميلاد - رقم جواز سفره كاملاً- تاريخه وجهه اصداره- تاريخ الوصول والقيمة الجمركية - القيمة البيعية- على ان يكون التوقيع من الموظفين الجمركيين بالاسم الثلاثى} مع مراعاة استيفاء القواعد الاستيرادية والرقابية ان وجدت .

- بعده -



(٢)

" تابع منشور الإجراءات رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ "

- تحصيل الضرائب والرسوم الجمركية ان وجدت .
- تحقق اللجان الجمركية من ان المستفيد من الاعفاء هو صاحب الجواز شخصياً ومناظرة تاريخ الميلاد لامكانيه صرف المشروبات الكحوليه والسجائر من عدمه وكذا تاريخ الوصول خلال ٤٨ ساعة .
- مراجعه اللجان الجمركية لمشمول الفاتورة والتحقق من الاصناف طبقاً لماهو موضح بالفاتورة فى حدود الاعفاء المقرر قانوناً والزام الراكب بالتوقيع على الفاتورة بالاستلام وكذلك توقيع امين العهدة بالشركة وتوقيع الجمارك عليها بالصرف وأتمام عملية البيع والاحتفاظ بصورة من الفاتورة .
- قيام الجمارك بختم جواز السفر بجانب ختم الوصول بالختم الخاص باعفاء الاسواق الحرة ويكون محدد التاريخ والذى يمكن من خلاله التعرف على الفرع واللجنة الجمركية التى قامت بصرف الاعفاء وذلك لاجراء الرقابه على عدم تكرار صرف الاعفاء من قبل صاحب الجواز من اى فرع اخر لاسواق الحرة على ان تسجل الاصناف بسجلات الفرع وعند توجه صاحب الجواز الى اى من الفروع يتم مراجعه اختام فروع الاسواق الحرة وفى حاله الشك فى التكرار يتم الاتصال بالفرع مصدر الختم لاحكام الرقابة والتنسيق .
- قيام اللجان الجمركية يومياً بعمل كشوف بتسجيل حركة فواتير البيع والاصناف المدونه بها والقيمة الجمركية لها ويرفق مع صورة الفواتير اليومية لامكانيه المراجعة عليها من الادارات العامه قبل الحفظ بكل وردية من واقع الفواتير بمعرفه قسم الارصده ويتم الخصم للاصناف من ارصده المعرض .
- عمل الجرد المفاجيء على ارصده الشركات بصفه دورية للتحقق من مطابقه الارصده وتوقيع مندوب الشركة عليها واتخاذ الاجراءات القانونية فى حاله عدم مطابقتها للارصده المستندية بالشركة وارصده سجلات الجمارك .
- عند صرف استمارة ٤ك.م والخاصة باعفاء السلك الدبلوماسى والقنصلى وفقاً لماورد بقانون الاعفاءات يراعى التحقق من موافقه الخارجيه على الصرف والتأكد من صحة التوقيعات والاختتام ومدة الصرف والالتزام بالحصص المقرره وتحرير شهادة الاجراءات عنها والتوقيع عليها بمايفيد الصرف كلياً او جزئياً وفى حاله الاختلاف يتم الرجوع للإدارة العامه لاسواق الحرة للتصرف .

- بعده -



(٣)

” تابع منشور الإجراءات رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ”

- على قطاع التكنولوجيا العمل على توفير أجهزة الحاسب الآلى وعمل ربط بمصلحة الجمارك وفروع البيع واللجنة الجمركية الموجودة بالفرع لتسجيل الاصناف الواردة والمنصرفه من والى الشركة وكذا تسجيل كافة بيانات فواتير المبيعات وجواز السفر والسداد والترصيد حتى يتمكن الجمرک من احكام الرقابه عليها .
- الالتزام باحكام قرار وزير المالىه رقم (٧١٤) لسنة ٢٠١١ والخاص بتعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الاعفاءات الجمركية وكافه القوانين المنظمة لصرف الاعفاءات الجمركية .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقه

رئيس الإدارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية

{ محمود عيسى }

مدير عام

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

{ محمد }

مدير إدارة

الإسكندرية فى ٢٣ / ٢ / ٢٠١٦
عزة/ منشورات ٢٠١٦ ص: ١١